

المجلس (661) شرح صحيح مسلم "كتاب صلاة المسافرين وقصرها" (3) الشيخ وصي الله بن محمد عباس -حفظه الله-

وصي الله بن محمد عباس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره وننعواز بالله من شرور انفسنا ومن سينات اعمالنا من يهدى الله فلا مصل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - [00:00:02](#)

واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اما بعد ان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضالة وكل ضالة في النار - [00:00:32](#)

من اين هو باسم الله عشرة نعم زيد اقرأوا باسم الله باسم الله الرحمن الرحيم. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين وبعد بارك الله في شيخنا وغفر له ولوالديه ومشايخه - [00:00:52](#)

متعه بالصحة والعافية وطول العمر في طاعة الله امين وغفر لجميع المسلمين ومن حضر واستمع. نعم وباسنادكم حفظكم الله الى الامام مسلم رحمه الله قال في كتاب الصلاة في كتاب صلاة المسافرين وقصرها - [00:01:13](#)

حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا سفيان قال حدثنا محمد بن المنكدر وابراهيم ابن ميسرة انهم سمعوا انس بن مالك رضي الله عنه يقول صلية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة اربعة وصلية معه العصر - [00:01:30](#)

بذى الحذيفة ركعتين. نعم هذه الاحاديث كلها وهي طويلة حشرها الامام مسلم رحمه الله في باب صلاة المسافرين وقصرها ابن منصور الامام صاحب السنن سفيان هو ابن عبيدة محمد ابن المنكدر من الثقات المعروفيين ابراهيم ابن - [00:01:46](#)

ايش اسمه إبراهيم ابن ميسرة الطائفي ثقة سمع انسا محمد المنقدر وابراهيم الميسرة كلامها سمع انس بن مالك يقول صلية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة اربعا وصلية معه الاسرى بذى الحذيفة ركعتين - [00:02:13](#)

هذا الحديث على كل حال يدل على انه كما قال انه بين المدينة وذى الحذيفة ستة اميال ويقال سبعة وهذا مما احتاج به بعض العلماء منهم اهل الظاهر على انه يجوز القصر في طویل السفر وقصیره. هذه المسألة في الحقيقة من اسهل ما يكون دائمًا لکم - [00:02:39](#)

رسالة القصر في السفر طویل الزوانق كانت السفر طویل او قلیل لكن السفر ما يسمی سفرا كما قالوا وحققا ان الانسان يستعد لها يعد لها راحلة كذلك يتزود زاد السفر - [00:03:05](#)

فالذهب النبي صلى الله عليه وسلم كان يذهب في اطراف المدينة ما جاء فيه وقد يكون هناك ثلاثة اميال او اكثر مسجدبني سلمة ولم يأتي ان النبي صلى الله عليه وسلم قصر الصلاة فيها. لكنه ولا كل حال. قالوا انه ليس هناك - [00:03:31](#)

وهذه المسألة في الحقيقة حتى رأيت ابن تيمية رحمة الله يعني جميع كتبه كانى اردت ان اعرف ماذا يقول فيه. يقول ليس هناك لم يحدد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:54](#)

السفر بمسافة معينة فكلما يسمی سفرا في اصطلاح الناس فهو سفر. ويأتي وانا كنت يعني اه في شك مریب في مسألة كبيرة جدا تأتي ان شاء الله يقول ان اهل مكة يسافرون في منى. لماذا اه يقصرون في منى؟ لأنهم - [00:04:11](#)

مسافرون لماذا لا هم مسافرون؟ اسألوا صفهم ليس هو من من الثلاثة الاربعة اميال فيكون اصل صفهم ليس انما هو الى عرفات ورفات مسافة قصر هكذا يلح رحمة الله عليه في جميع كتبه - [00:04:39](#)

يا اهل مكة يسافرون في منى لاجل انهم في سفر فكذلك الا كلها لها اخرن اول هذا الحديث صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة اربان وصليت معه العصر بذى الحلية ركعتين - [00:04:58](#)

عامة العلماء رحمة الله عليهم وهو القول فيما يظهر والراجح ان شاء الله ان الانسان اذا كان سفره طويلا واكثر ما قال العلماء انه احوط ما قاله هذا الذي هو الصحيح لان امامنا - [00:05:20](#)

ابن عباس لا تقصرروا اذا راح احد في غير الحج يعني. لا تقصرروا في منى ولا عرفات ولكن الى جدة او عسفان الى جدة عسفان. هذا فتوى ابن عباس رضي الله عنه كان سائرا في زمن السحابة. ولم - [00:05:35](#)

الانكار عليه منه. وان كان ينكر عن بعض الصحابة انه كان يقول قليل السفر طويل السفر وقصيره كله مجيدا له القصر هكذا. لكن الذي يظهر انه يعني مسافة ثمانية واربعين ميلا هذا او افضل ما - [00:05:55](#)

يقال انه يقول القصر فيه بدون شبهة. اما فيما دون ذلك فهي فيها شبهة كبيرة جدا اذا قصر الانسان ربما يكون مخطئا. وعلى كل حال ففسروا قالوا ان الانسان اذا خرج الى سفر طويل مثل مكة. النبي صلى الله عليه وسلم - [00:06:18](#)

هذا مكة للحج. فلما يغيب عن بيوت ومنازل المدينة ولو بعد ميل او ميلين نبدأ بالقصر لان سفره طويل ليس هذا هو منزله الاخير. ميل او ميلين. لكن اذا كان ميل وميلين. النبي صلى الله عليه وسلم كان يذهب الى - [00:06:38](#)

ميلين ويلين في داخل المدينة في العوالى وكان يعود عيادة بعض المرضى وكذا. لم يأتي انه صلى الله عليه وسلم قصر فيه الصلاة. فاذا تأويل هذا الحديث انه اذا كان في سفر طويل فلو كان خرج الى - [00:07:01](#)

خمسة ميل ولو ميلين بعدما غابت عنه او بعدما خرج عنه وخلف وراءه منازل المدينة جاز له القصر لانه وراءه سفر او امامه سفر طويل. زيدوا ولذلك قال بين المدينة وذى الهايلية ستة اميال - [00:07:21](#)

ويقال وسبعة. هذا مما احتاج به اهل الظاهر في جواز القصر في طويل السفر وقصيره. وقال الجمهور لا يجوز القصر الا في يبلغ مرحلتين المرحلتين قدروها ثمانية واربعين ميلا بالميل الحاشمة كما قالوا فيه شروجه. ويكون عثمان - [00:07:41](#)

او جدة هو مصافته القصرية. وقال ابو حنيفة وطائفه شرطه ثلاث مراحل. واعتمدوا في ذلك اثارا عن الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين. ليس قولا عن الصحابة انما هم وصلوا الى هناك وكانوا يقصرون. فهذا لا يكون دليلا ان ثلاث - [00:08:04](#)

هي المنزلة المنزل الاول للقصر. نعم. واما هذا الهدى فلا دالة فيه لاهل الظاهر لان المراد انه حين الى مكة في حجة الوداع صلى الظهر بالمدينة ارمان ثم سافر فادركته العصر وهو مسافر بذل حلية. هذا هو الذي - [00:08:24](#)

والله اعلم ان هذا هو السحيب بحيث اذا كان صبرا طويلا ولو كان خرج من بعد خروجه من من مدینته ادركته الصلاة فيقصر. زيدوا بعده وبه اليه قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن بشار كلها عن غندر قال ابو بكر. حدثنا محمد بن جعفر - [00:08:44](#)

عن شعبة عن يحيى بن يزيد الهنائي انه قال سألت انس بن مالك رضي الله عنه عن قصر الصلاة فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج مسيرة ثلاثة اميال او ثلاثة فراسخ شعبة الشاك صلى ركعتين - [00:09:12](#)

الحديث بالمعنى السابق ابو بكر بن ابي شيبة الامام صاحب المصنف محمد بن بشار بن دار كلها الغندر وهو محمد بن جعفر غندر قال ابو بكر وابن ابي شيبة حدثنا محمد بن جعفر غندر عن شعبة ان يحيى ابن يزيد - [00:09:32](#)

وهو هنا يقول نسبة الى هنا ابن مالك ابن فهم وهو ثقة قال سالت انس ابن مالك من قصر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج مسيرة ثلاثة اميال او ثلاثة فراسخ صوبة الساق - [00:09:52](#)

الفريضة كم يكون ثلاثة اميال. وهنا قال يعني يشك قال اذا خرج مسيرة ثلاثة اميال او ثلاثة فراسخ شعبة صلى ركعتين هذا كله محمول مثل الحديث السابق انه اذا خرج في سفر طويل ووصل الى - [00:10:13](#)

ميلين ميلين ثلاثة اميال. ادركته الصلاة. فالسنة ان يقصر ويبدأ بالقصر من هناك. زيدوا بعده وبه اليه قال حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن بشار جمیعا عن ابن مهدي. قال الزهیر حدثنا عبدالرحمن بن مهدي قال حدثنا شعبان - [00:10:37](#)

يزيد بن خمير عن حبيب ابن عبيد عن جبير ابن نفير انه قال خرجت مع شرحبيلة ابن الصمت الى قرية على رأس سبعة عشر او قال

ثمانية عشر ميلا. فصل ركعتين فقلت له فقالرأيت عمر رضي الله عنه صلى بذى الحليفة ركعتين - 00:10:57
فقلت له فقال انما افعل كمارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل. نعم، زهير بن حرب بن ابو خيثمة ابن شداد ابو خيثمة مهند بشار بن دار جمیعا الى المهدی عبدالرحمن بن مهدی الامام - 00:11:17

قال الزهیر حدثنا عبد الرحمن بن مهدی بشار ربما قال اخبرنا او عن عبد الرحمن بن مهدی قال حدثنا شعبة ان یزید ابن خومیر. یزید ابن خمیر. وهو هلا یزید ابن الخمیر انا اذکرہ انه تابعی وهذا الحديث فيه ثلاث تابعین على التوالي - 00:11:35
یزید ابن خمیر الكوفی. انا حبیب ابن عبید. وهو ايضا من الثقات المعروفین. نعم. فجاء على كل الان جبیر ابن النفیر هو الشامي الدمشقی ثقة قال خرجت ابن الصمت او الصمت - 00:12:03

وهو الدمشقی وهو ثقة صدوق لكنه من این هو سامی نام کوفي. کوفي. فخرجت الى قربتنا على رأس سبعة الساعه عشرة او ثمانية عشر ميلا. فصل ركعتين فقلت له قالرأيت عمرا صلى بذى الحليفة ركعتين وقل - 00:12:23
قال انما افعل كمارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله. انما فعلت كمارأيت هذا اذا محمول على انه كان في سفر اطول من هذا وليس هو منتهی سفره ثلاثة ثمانية - 00:12:52

عشرة ميلا. هذا هو تأویله كما یقال. ففيه اربعة تابعین یروی بعضه عن بعض. هو یزید ابن حبیب جبیر ابن نفیر کلهم تابعی کلهم تابعی. ايضا تابعی سیحان الله - 00:13:12

ومن هنا اذا كان التابعی قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا یقال انه حذف السحاب والذین عرفوا المرسل ما منه الصحابی سقط ليس بصحیحه المرسل ما منه الصحابی لو كان یتعین ان التابعی اسكت الصحابی ما كان یكون ضعفا في الروایة والمرسل - 00:13:32

الضعیف كان ان یكون التابع ینوی التابعین سم هو سم هو الى ستة او سبعة تابعین وجد. وقد یكون بعضهم ضعیفا فيکون المرسل ضعیفا لهذا المعنی. لانه لا یتعین انه حذف الصحابیة. كما هنا - 00:13:57

متابعین على التوالي. فإذا هو اذا محمول على انه كان سفره ربما كان اطول من هذا لاستدلاله او قالرأيت عمر صلى بذو الھلیفة ركعتین. لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان سفره الى مكة. فلما وصل الى ذو - 00:14:17

كيف وجاءت الاسر قصر صلى الله عليه وسلم صلاته. نعم وبه اليه قال وحدثني محمد بن المثنی قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بهذا الاسناد وقال عن ابن - 00:14:37

ولم یسم شرحبیل. وقال انه اتی ارضا لیقال لها دومین من حمص على رأس ثمانية عشر ميلا. نعم محمد ابن الامام شعبة ابن الحجاج وقال ان ابن السمطی ولم یسم - 00:14:56

يعنی ما قال انه اتی ارضا یقال لها دومین هذا هو. يعني قال قریة خرجت ما الى قریة على رأس سبعة عشر وهذه القریة كانت تسمی دومین او كانت ارضا له - 00:15:16

یسمی دومین هکذا من حمص على رأس ثمانية عشر ميلا. زیدوا بعده وبه اليه قال حدثنا یحیی بن یحیی تمیمی قال اخربناه شيء عن یحیی ابن ابی اسحاق عن انس ابن مالک رضی الله عنہ انه قال - 00:15:36

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة فصل ركعتین ركعتین حتى رجع. قلت کم اقام مكة قال عشرا. یحیی ابن هی التمیمی ثقة حسین وهو ابن بشیر. من الثقات الا انه كان یدلس ان - 00:15:54

ابی اسحاق ابن ابی طلحة وهو من الثقات عن انس ابن مالک رضی الله عنہ قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة فصل ركعتین ركعتین حتى رجع قلت کم اقام من - 00:16:14

قال اسرا هذا الھدیس یتعین واخرجه الامام البخاری واذا یتعین انه خرجته هذه في حجة الوداع. لانه صلى الله عليه وسلم وصل مكة صبیحة رابعة في ذی الحجۃ ثم بقی صلى الله عليه وسلم في - 00:16:34
المكان الذي یسمی الان محصل وهو اربعة ایام. كلها كانت اقل من اربعة ایام. ثم خرج صلى الله عليه وسلم الى عرفات. الى الى منی.

وفيه اليوم الاول ثم بعد ذلك خرج الى عرفات. ولم يكن هناك له جلوس. ثم خرج الى مزدلفة. ثم جاء صلى الله - 00:17:00 عليه وسلم الى منى فبقي فيه ثلاثة ايام سواء للساهلين. اه اربعة ايام يوم النحر وثلاثة ايام من ايام فصارات هي عشرة هكذا قال وسافر صلى الله عليه وسلم صبيحة الرابعة عشرة من - 00:17:30

هجة هذا هو قصته معروفة وان عائشة رضي الله عنها كانت قد طلبت منه ان تعتمر فارسل لها مع اخيها عبد الرحمن ابن ابي بكر فقالت توافوني الى الحججون؟ كان ينتظر صلى الله عليه وسلم فخرجوا. فاذا هذا كله - 00:17:50 الانسان وهذا فيه دليل على ان الانسان اذا كان في سفره المسلسل لا يتوقف في مكان ما اكثر من اربعة ايام فيجوز له السفر. ولذلك جاء الخلاف في هذا ايضا - 00:18:10

ان الامام احمد رحمة الله قال اذا كانت صلاته في مكان من اول يوم انت نويت بانك تصلي هنا واحدا او واحدة وعشرين صلاة هي اربع ايام تكون عشرين كانواك دخلت في الخامس فتتم من اول يومك وتصوم اذا كنت - 00:18:27 لكن اذا كان اقل من اربعة اه خمسة ايام اربعة ايام ثم اربعة ايام في مكان اخر ثم وسم حتى لو كان نصف السنة كله يتنتقل فجاز له القصر وجاز له الافطار. هذا الذي يؤخذ من فيل النبي - 00:18:52

صلى الله عليه وسلم هذا نعم. قال هذا ما نوى انه اقام في مكة وما حواليها لا في نفس مكة فقط والمراد من سفره في حجة الوداع فقدم مكة باليوم الرابع الى اخره. نام زيهده وبه اليه قال وحدثنا وقتل حدثنا - 00:19:12

معاونة قال وحدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن علية جمیعا عن یحییی ابن ابی اسحاق عن انس بن مالک رضی الله عنه عن النبی صلی الله علیه وسلم بمثل حديث هشیم. وحديث هشیم فيه انه خرج - 00:19:32

ثم خرج مع رسول الى مكة هنا يقول حدثنا عبید الله بن معاذ بن معاذ الانبیری کلاهما ثقة الاب والابن حدثنا قال حدثنا یحییی بن ابی اسحاق قال سمعت انس بن مالک - 00:19:52

نقول خرجنا من المدينة الى الحج ثم ذكر مثله. وفي الحديث الذي بعده حدثنا ابن ابی الامیر محمد بن عبد الله بن ابی نمیر وهو صدوق حدثنا ابی وهو عبد الله بن نمیر الحمدانی قال وحدثنا - 00:20:07

قال حدثنا ابو اسامة وهو حماد ابن اسامة ابو اسامة الكوفي ثقة جمیعا الثوری ان یحییی بن ابی اساط عن انس عن النبی صلی الله علیه وسلم بمثله ولم یذكر الحج. لانه يقول خرج في الاحادیث السابق خرجنا من المدينة الى الحج - 00:20:27

ثم ذکر مصره قد یكون الانسان یذكر اوہ الراوی واحد والتلمیذ ایضا ہو نفسه فقد دل على ان انسا کان یروی او روی هذه الروایة عده مرات مرة ذکر الحج مرة بدون ذکر الحج. زیدوا بعده - 00:20:47

وبه اليه قال وحدثنا عبد الله بن معاذ قال حدثنا ابی شعبه قال حدثني یحییی بن ابی اسحاق قال قال سمعت انس بن مالک رضی الله عنه یقول - 00:21:07

خرجنا من المدينة الى الحج ثم ذکر مثله. نعم. زیدوا بعده. وبه اليه قال وحدثنا ابن نمیر قال حدثنا ابی حاء قال وحدث ابو کربیة قال حدثنا ابو اسامة جمیعا عن الثوری عن یحییی ابن ابی اسحاق عن انس رضی الله عنه عن النبی صلی الله علیه وسلم - 00:21:19 اما بمثله ولم یذكر الحج. ای خرجنا من المدينة فصلی رکعتین حتى رجع. قال کم اقام طالع عشررا ولم یذكر الحج زیدوا بعد هون باب قصر الصلاة بمنی وبه اليه قال وحدثني حرملة ابن یحییی قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني - 00:21:39

وهو ابن الحارث عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله عن ابیه رضی الله عنه عن رسول الله صلی الله علیه وسلم انه صلی صلاة المسافر بمنی وغيره رکعتین. وابو بکر وعمر وعمر - 00:22:03

عثمان رضی الله عنهم رکعتین صدرا من خلافته. ثم اتمها اربعا. نعم قصرروا الصلاة بمنی ابن یحییی المصري ثقة ابن وهب وعبد الله ابن وهب المصري الامام. قال اخبرني عمرو وهو ابن الحارث. عمرو ابن الحارث ابن یعقوب الانصاری - 00:22:17 المصري سقة الى هنا الرواد کلهم مصريون ثم حصلت الرحلة الى المدينة لعمرو بن الحارث عن شهاب بن شهاب محمد بن مسلم الزهري رحمه الله وهو من الثقات ان سالم بن عبد الله - 00:22:39

ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه عن أبيه عبدالله ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه صلى صلاة المسافر
بمنى وغيره. وغيره الظاهر يقصد به مزدلفة. يقصد به عرفات ومزدلفة. بمنى او غير ركعتين - [00:22:59](#)

وابو بكر ايضا ركعتين. عمر وعثمان ركعتين صدرا من خلافته. ثم اتمها اربعا ثم تم عثمان رضي الله عنه اربا هذه ايضا مسألة تكلم
فيها العلماء كثيرا وهذا اخرجه البخاري ايضا من طريق نافع ابن عمر. كذلك من طريق يونس عمرو بن الحارث ومن طريق يونس عن
ابن شهاب - [00:23:19](#)

عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنه. وكذلك النسائي وغيره وغيره. وفي رواية أبي اسامة عن عبيد الله بن عبدالله ثمان عثمان صلى
عربان فكان ابن عمر اذا صلى مع الامام صلى اربعا واذا صلى - [00:23:49](#)

وحده صلى ركعتين. لماذا ابو بكر ايا عثمان رضي الله عنه خالف سيرة ابي بكر عمر الذين كانوا يصلون ركعتين ركعتين. ذكروا فيه
على كل حال اسبابا كثيرة وقالوا ان عثمان رضي الله عنه تأول بمعنى قال انا - [00:24:09](#)

امير المؤمنين وامير المؤمنين كل موضع نزل فهو بيته منزله. وهذا لا يصح ان اه يقبل هذا. لأن ان كان هذا فالنبي صلى الله عليه
وسلم كان اولى بهذا فهو صلى الله عليه وسلم نزل مكة نزل منها نزل كذا فلم يجعل - [00:24:35](#)
سؤال نفسه بأنه كل موضع له منزل فيكون يتم صلاته. لكن لعله والله اعلم من جملة الاعذار التي جاءت فيها وهذا قد يكون اقوى.انا
ذكرنا لكم قالوا انه رضي الله عنه قال - [00:24:55](#)

لا ناداه في السنة صلى خمس سنوات كلها ركعتين. فنادى احد من الاعراب ابي فقال يا عثمان في العام الماضي حججت معك
وصليت ركعتين وكنت اصلي السنة بكاملها ركعتين ركعتين. لعل هذا يكون سبب ايضا ركعتين ركعتين. فاتم الصلاة حتى لها -
[00:25:14](#)

حتى لا يخطئ احد في الفم فيكون طول السنة كان يصلی ركعتين ركعتين. لكن نقول كان هناك ممدودة في صورة اخرى بان يعلم
الانسان ما هو كذا. وهل كان كلهم حوله هذا الاعرابي يصلون ركعتين ركعتين فيه - [00:25:43](#)
وقيل ان علي عثمان رضي الله عنه جاء باهله هنا والذي جاء باهله تأهل بمكة فيتم والنبي صلى الله عليه وسلم بنفسه جاء باهله.
فاذا مهما كان لا كل حال عذر قالوا ان اقرب ما يقال في هذا - [00:26:04](#)

اللهم صلى على محمد نعم. قال اخر شيء صليت مع النبي صلى الله عليه عن عبدالله بن مسعود صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم
بمنى الركعتين ابو بكر ابي بكر وما عمر وما عثمان ركعتين صدرا من اماراته. وقد اختلف اهل العلم في تقصير - [00:26:24](#)
بمنى لاهل مكة. فقال بعض اهل العلم ليس لاهل مكة ان يقصروا الصلاة بمنى الا من كان مسافرا. وهو قوله ابن جريد الى اخره. لكن
السبب الذي قالوا ان عثمان رضي الله عنه قال - [00:26:44](#)

ماذا عثمان رضي الله عنه اتم الصلاة فذكروا اشياء كثيرة منها من جملتها قال اني رأيت هنا قال امرأة نعم قال اني قد آتעה هاته
تأهلت. وعائشة رضي الله عنها كانت تتم ايتها في الحج - [00:27:04](#)
قالوا تأول عثمان اتعولت عائشة كما عثمان تأهل لكن عائشة هل يقال في هذه؟ فهذا القول انه تأهل وكذا كله لا والله اعلم.
يكون احتار الناس في تأويل هذا الحكم. فقالوا انه اجتهاد منه - [00:27:32](#)

فقط بس. اخر شيء الذي يأتي للانسان بأنه اجتهاد منه مهما كان سببه فهو قد خالف رضي الله عنه والمجتهد مصيب لا يقال انه اثم
بهذا لكنه الامر يكون على ما كان عليه النبي - [00:27:58](#)

صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر. واما التأowيات التي ذكروها فهذا ليس له وجه اي وجه. والله اعلم اجتهد في هذا واتم ولا يحق
للانسان ان يقتضي لا يخالف الامام - [00:28:18](#)

اذا كان الامام يتم فيتم. ولذلك كان ابن عمر وهذه مسألة كبيرة جدا في طاعة اولياء الامور حتى لا يكون هناك بنتشر الخلاف بين
المسلمين وربما بعض الناس يعني يخرج للامام بهذا انه قد غير دين الله - [00:28:38](#)

ولذلك عبد الله بن عمر تعرفون انه كان اشد الناس تمسكا بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سلم رضي الله عنه كان يصلی

اربعا في مني وفي مزدلفة وعرفات. لكن اذا صلى وحده فكان يصلی ركعتين - 00:28:58

او من معه. هذا هو الذي ينبغي ان يقال. اما مسألة قصر الصلاة بمن فتعرضوا فيها اختلاف اهل العلم في تقدير الصلاة بمن لاهل مكة. فقال بعضهم ليس لاهل مكة ان يقصروا الصلاة - 00:29:18

مؤمنا الا من كان مسافرا. ما من المسافر كيف يكون مسافرا هم يصرون القضية قالوا انه من الخارج جاء ومن هناك احرم من الميقات مثلا وجاء نزل في مكة فهو مسافر نزل في مني في الحج ما لحجاج فهو مسافر. كذلك يذهب الى عرفات مسافر. يأتي الى مزدلفة - 00:29:38

ابو صابر هكذا قالوا لكن ينسب هذا القول الى ابن جريج المكي وسفيان الثوري بن سعيد القتان والشافعي واحمد واسار هذا القول ينسب الى احمد واسحاق ايضا بالحقيقة في هذا النقل فيه شيء لان - 00:30:03

آآ ابن قدامة نقل غير هذا انه اهل مكة يقصرون به من قوله احمد رحمه الله قال بعضهم لا بأس لاهل مكة ان يقصروا الصلاة بمني وهو قول الاوزاعي ومالك وسفيان ابن عيينة وعبدالرحمن ابن مهدي - 00:30:25

اه صاحب التحفة القهوجي هذا الحديث اخرجه الترمذى ايضا فقال قوله الا من كان مسافرا اي ليس اهل مكة ان يقصروا الصلاة بمني لكن من كان بمني مسافرا فهو يقصرها. وقيل الا من كان نازلا بمني - 00:30:44

مسافرا على نية السفر او رجع من السفر ونزل بها قبل دخول مكة. اذا دخل مكة ويكون مقيم ولا يقصر هكذا قالوا. وحجة من قال ان اهل مكة لا يقصرون بمني. ان المسافة التي بين مكة ومني - 00:31:04

لا تقصرا فيها الصلاة والقصر بمني ليس لاجل النسك بل للسفر. والنبي صلی الله عليه وسلم ما قصر الا لاجل هكذا قالوا لكن يعكر عليه انه آآ غير واحد قال انهم الذين قالوا انهم يقصرون - 00:31:24

بمني ان القصر بمني بمعنى النسك وليس لاجل السفر. هذا نقل عن مالك رحمه الله. الذي يظهر والله القلب يميل الى هذا القول قول مالك رحمه الله ولا تقل قولنا الا ولک فيه امام. فاذا قال احد - 00:31:44

انه لا يجوز آآ يجب على اهل مكة ان يقصروا على سنة النبي صلی الله عليه وسلم. فيكون على سنة نبينا صلی الله عليه وسلم. واما ان يقال بأنه لابد ان يكون مسافر وقلنا لكم ان ابن تيمية رحمه الله - 00:32:04

بمجرد ما خرج الى مني وهو نيته انه يسافر الى عرفات وعرفات مسافة قصر. يلح عليها الامام ابن تيمية في مصالحه وعدة كتب منه ذكر هذا ولم يقل غير هذا رحمه الله. وجاء نمران وجاء نمران ابن - 00:32:24

انه صلی الله عليه وسلم كان يصلی بمكة ركعتين ويقول يا اهل مكة اتموا فانا قوم سفر اي مسافرين هذا الحديث ليس بصح النبي صلی الله عليه وسلم لم يثبت عنه انه صلی في مكة - 00:32:44

وقال لهم يا اهل مكة اتموا صلاتكم فانها قوم صفر صفر. انما ثبت هذا ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه جاء في مكة فقال وصلى بالناس فركعتين ولما سلم قال يا اهل مكة تأتي - 00:33:02

صلاتكم فانها قوم سفر. ثابت ان ال انس رضي الله انا عمر رضي الله عنه. وليس عن النبي صلی الله عليه وسلم فاذا يبقى على كل حال حينما الان نقول ان اهل مكة قصرروا في مني هل لاجل النسك - 00:33:22

ام لاجل السفر خمسة عشر ميلا الذي يقولون عرفات خمسة عشر شماعا هل يقال انه مسافة قصر فيه شبهة على كل حال لا فتوى ابن عباس وغيره. فاذا يكون والله اعلم - 00:33:42

القول الافضل في هذا ان يقال انه للنسك. واذا قلنا للنسك ايضا فما حكم اهل مني هذه ايضا بحثت كثير ما تعرض لها الفتاوى والمشايخ تعرضت فيه وبحثت وكذا ما وجدت ان احد تعرضه كلام قالوا - 00:34:01

اهل مكة يقصرون في مني. اهل مكة يقصرون في مني. لكن هل كانت مكة في مني في عهد النبي صلی الله عليه وسلم كانت مسكونة من ناس ام لم تكن مسكونة. والله اعلم ما اظن انها تخلو عن ايه ؟ السكان في مني - 00:34:21

فكانوا يقصرون مع النبي صلی الله عليه وسلم ام كانوا يتموتون ؟ اذا قلت انه للنسك فهو في بيته يجلس وهو ويقصر لماذا ؟ لانه ان كان

انا بحثت حتى نجد الشافعي رحمه الله وجدت الشافعي متى ولد - 00:34:38

في سند مئة وخمسين وتوفي اربعة وستين مية اربعة وستين. ها يعني هي اربعة وخمسين سنة عمره رضي الله عنه. قال كنا نسكن في منى وكنت احصل على اكفاف الالب فاكتبه فيه العلم. وفي زمن الشافعي رحمه الله كانوا يسكنون - 00:35:00

لكن قبله كانوا يسكنون في منى او لم يكونوا يسكنون. ما اظن انه يخلو من من بيوت الناس في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فلما لم يقل النبي صلى الله عليه وسلم لاهل مكة اتموا صلاتكم فانها قوم سفر ولا لاهل منى والتأخير - 00:35:26

بيانا وقت الحاجة اتفقوا على انه لا يجوز. اذا اذا لم دام لم يبين النبي صلى الله عليه وسلم الفرق بين اهل مكة ومنى واهل منى ايضا يقرون في منى والله اعلم. كما يقصر اهل مكة. واما اذا كان على قول انه اذا - 00:35:46

لابد من السفر قالوا مني لا ليسوا مسافرين. اذا يجلسون ويتمون الصلاة وراء الامام اذا كان صوتهم يصل كان احد المشايخ ذكرت لكم ولا ذكرت لكم عبد الرحيم الصديق رحمة الله عليه صاحب المكتبة فله - 00:36:06

جهد كبير في جميع المخطوطات وغيره. فكان عنده بيوت لسكن لتسكين الحجاج ايضا. وبنته مستقل مستمر طول السنة كان يدعونا نروح له وللمكتبة الحمد لله كتبت اروح له كثيرا. فكان يجلس في - 00:36:26

اه محroma ويقصر. ويقول لا النبي صلى الله عليه وسلم ما بين النبي صلى الله عليه وسلم ما بين ان اهله هنا لا يقرون اهذا لاجل النسك فكان يقصر رحمة الله عليه. على كل حال المسألة فيها خلاف بين العلماء رحمة الله عليهم - 00:36:46

في مكة لا يجوز ان يقال انه لا يقرون. لو ذكرت ولا نكون عاملين بسوء الادب الشيخ ابن العثيمين رحمة الله عليه. كان يفتى بان اهل مكة يا اهل مكة يقرون. لكن في اخر الايام قال الان مكة ومنى قد - 00:37:06

اتصلت فيها المباني انا ارى انهم لا يقرون ومقابل هذا ايضا الذين هم في نوارية او في بعد التنعيم بحيرات وغيرها ايضا غير فتواه. وقال الان سارت كلها مكة فلذلك ليس عليهم - 00:37:35

على هادي هكذا رأيت في فتاواه رحمة الله عليه. نقول والله اعلم ماضي الحرم وحدود الحرم هي هي تبقى ولو كانت اتصلت الى المدينة كلها المباني فكل مكان له يعني حكمه - 00:38:00

فلا يكون لاهل بحيرات او لا يهدوا لانه ذلك لمن لم اهله حاضر المسجد الحرام. والمسجد الحرام متفق عليه هو حدود الحرم. كما انا الان نمثل ان قبل عشرين تقريبا او اكثر قبل وفاة الشيخ الزبير رحمة الله عليه. ايضا قال انه اجتمعنا او اجتمعت اللجنة الدائمة - 00:38:20

في الفتوى في مسألة المساء هل هي من داخل الحرم لان التوسعة قد جاءت بعدها بعد المسعى. وبعد ذلك قالوا هل هي تبقى خارجة حدود خارج المسجد الحرام بحيث اذا كانت المرأة الحائض النفاسة تجلس هناك او تسعي في هذه - 00:38:50

تعالى جاهزة ام ام يكون حكمها المسجد الحرام فقالوا قرب اللجنة الدائمة بانها تبقى خارجة عن حكم المسجد الحرام. معناها اذا تافت المرأة طاهرة في بيت الله تبارك وتعالى. ثم رمت الدم في وهي تطوف او تسعي بين الصفا والمروة فتكمel - 00:39:20

لا يجب عليها ان تخرج منها. اما اذا كانت هنا في في الطواف فلا بد ان تخرج حتى تنتظر وآتتهر وبعد ذلك ستكمel. فاذا على كل حال مثل هذا نقيس عليه ان حدود الحرم هي التي تكون يطلق لها - 00:39:49

فيها لمن لم يكن اهله حاضر المسجد العراق. اما اذا كان في البحيرات وغيرها فالظاهر والله اعلم يجب عليه عليهم الهدي. وان كانت المباني اتصلت وتوصلت الى اخره وهذه الاحاديث كلها في باب قصر الصلاة بمنى. وقد ذكر الترمذى خلاف اهل العلم في جواز قصر اهل مكة بمنى وعدم جوازه - 00:40:09

وبوب الامام البخاري باب الصلاة بمنى قال في الفتح لم يذكر المصنف اي الامام البخاري رحمه الله حكم المسألة بباب الصلاة من هنا. ما قال اهله واجبا لاهل مكة وغيرها وغيرها. فقال لقوة الخلاف هذا قول ابن حجر قال لم يذكر البخاري رحمه الله الحكم المسألة - 00:40:35

بقوة الخلافة فيها وخاصة بمنى الذكر لانها المحل الذي وقع فيها ذلك الخلاف قديما. واختلف السلف اقيم بمنى ليقصر او يتم بناء على

ان القصر بها للسفر او للنسك. واختار الثاني مالك - [00:40:59](#)

هذا الذي نقول مالك رحمة الله قال هذا للنسك وليس لاجل السفر. فإذا اذا كان لاجل النسك فيشمل حتى سكان مكة مني ايضا ان يقصروا الصلاة في منى لأنهم متلبسين بالنسك - [00:41:19](#)

حج نعم. قال ابن معن في التوضيح الشرعي الجامعي الصحي واختلف الفقهاء في صلاة المكي بمني وقال مالك يتم المكي بمكة بمني وكذا اهل مني يتمون بمني ويقصرون بمكة هذا هذا منقول عنه لكن - [00:41:39](#)

الاقوال او الذي نقله غير واحد عن المالك رحمة الله ان اهل مني ايضا يقصرون لاجل النسك وجعلت هذه المواطي مخصوصة بذلك لانه صلى الله عليه وسلم كما قصر بعرفة لم يميز من وراءه. ولا قال يا اهل مكة - [00:41:59](#)

تتم يعني بعرفات. وهذا موضع بيان وكذا عمر بعده قال لاهل مكة يا اهل مكة اتموا فانا قوم سفر هنا قول عمر في هذا السياق ذكر ابن الملقن له يوهم بأنه كان في الحج وليس هذا في - [00:42:19](#)

انما هو في غير الحج رواه مالك في الموطأ والبيهقي في معرفة السنن والاثار. وكذا قاله وممن روی انه ان روی عنه ان المكي بمني يقصر بمني ابن عمر وسالم القاسم وكذلك اذا راجعت ابن أبي - [00:42:39](#)

في شيبة مصنف الذين يعتنون بالاثار فذكر ابن أبي شيبة ناسا كثيرين ان دينه قالوا كانوا الاوزاعي واسهاق انهم قالوا انهم يقصرون ولا يتمون اينما يتم بمني وعرفات من لم يكن متلبسا - [00:42:58](#)

من لم يكن متلبسا بالنسك وكانت دار حارثة بمكة دار حارثة ابن ابيات تاتي الرواية او مضت بناء تأتي الرواية دار حارثة نام تأتي هي موجودة هنا حارثة ابن وهب. قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، بمني بمني امن ما كان الناس اكثر - [00:43:18](#)

ركعتين. وكانت دار حارثة بمكة ولو لم يجز لاهل مكة القصر بمني لقال حارثة واتمننا نحن او قال لنا النبي صلى الله عليه وسلم اتموا لانه صلى الله عليه وسلم يلزم البيان لامته. كذلك هذا - [00:43:45](#)

بقول لذكرة ابن بطال ايضا في شرعة الجدد ثالث ولان امر الحاج لا ينقضي في اقل من يوم وليلة مع الانتقال اللازム والمشي من ماضي الى موظ لا يجوز الاخلاع بها - [00:44:05](#)

روى عيسى عن ابن القاسم في اهل مني وعرفة يفيضون يقصر العاري يعني الذي هو من اهل عرفة اذا كان آلبس او تلبس بالنسك يقصر العاري ويتم المنوي - [00:44:19](#)

كيف ذلكم؟ لانه يلجا الى وطنه. طيب صاحبه عرف يفيضون يقصرون. يعني بأنه لم يبين جدا بأنه يتم في عرفات يتم في اربهات. ويقصر في منى لانه في غير مكاني ويتم المنسب الى منى الى منى لانه يرجع الى - [00:44:39](#)

بعد ان يفيض في مسافته اتمام بخلاف العاري فانه يفيض من مكة الى غير وطنه لاتمام حجه دفا من مني بعد انقضاء حجه لم يقصر الى عرفة. وكذا قال اكثر اهل العلم - [00:45:11](#)

منهم عطاء والزهري وهو قول الثور والковيين وابي حنيفة واصحابه والشافعي واحمد وابي ثور لا يقصر لا يقصر الصلاة اهل مكة بمني وعرفات. لارتفاع مسافة القصر. على كل حال جاءت هذه - [00:45:31](#)

مختصر اختلاف العلماء. كذلك الكتاب اه للشيخ اه الطحاوي هذا مشكله لاثار وغيرها فهو بأنه يميل الى انه لا يقصرون ايضا على مذهب ابي حنيفة رحمة الله. وقال في اكمال - [00:45:51](#)

مین هو صاحب الاكمال المؤلم القرطبي نعم قال عمران حججت مع عثمان سبعا ولا خلاف ان حكم الحاج من غير اهل مكة بمني وعرفة يقصرون كذلك عند مالك حكم الحاج من اهل مكة يقصرون بعرفة ومني. كتقصيرهم مع النبي صلى الله عليه وسلم. وكذلك - [00:46:11](#)

اهل عرفة ومنا بمكة. قالوا عرفة واهل مني بمكة يقصرون. وخطبة عمر انه قال اتموا فان قوم سفر يدل على هذا وعلى كل حال فالحاصل ذكروا اختلافا كثيرا في هذه المسألة. ولذلك الذي يظهر والله اعلم اننا نقول ان - [00:46:42](#)

قصر بمني للنسك ويكون لكل من تلبس بالنسك سواء كان من مناوي من اهل مني او مكيما يجوز له القصر. قالوا اذا اتم في موضع

القصر جاز. فبعضهم قال الاحتياط ان يتموا - 00:47:07

هؤلاء كلهم مثل قول أبي حنيفة رحمة الله في مني وعرفات ومزدلفة كلهم يعني يتمنون الان ما ندرى قال بعض المتأخرین شيخ حسن السمبلي في كتابه المناسك ما ندرى من اين هذا التفریق؟ قالوا - 00:47:27

اذا صلی اذا صلی اهل مکة او الحاج عامة لان الحاج اذا بقی هنا اکثر من خمسة عشر يوما صار مقیما. وهم يقولون لا يقصرون في عرفات ايضا. لكن قالوا اذا صلی مع الامام في نمرة مثلا - 00:47:47

اقصر واما اذا صلی في خیمته فیتم. هذا التفریق ما وجدت له اي دلیل والله اعلم. من این قال هذا؟ فما دامت المسألة استحسان وكذلك الراعی فيقال هذا راعی له رحمة الله والاصل فيه ان کل من كان مع النبي صلی الله عليه وسلم كانوا - 00:48:09
يقصرون فيقصر اهل مکة وغيره. نعم زیدوا بعده وبه اليه قال وحدثنا زهیر بن حرب قال حدثنا الولید بن مسلم عن الاوزاعی حاء قال وحدثنا اسحاق وعبد بن حمید قال - 00:48:29

اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمرا جمیعا عن الزہری بهذا الاسناد قال بمنی ولم یقل وغيره. نعم. هناك الاول انا سالم ابن عبد الله انا

عن رسول الله صلی الله عليه وسلم انه صلی صلاة المسافر بمنی وغيره. رکعتین وابو بکر وعمر وعثمان - 00:48:45

في ایام الحج النبی صلی الله عليه وسلم قطعا کان بمنی وفي مکة مضی نزوله وكذلك في عرفات غير یشمل هذه الموضع ثم قال ثم قال وحدثنا اسحاق وابن راهویة قال اسحاق ابن ایه؟ ابراهیم - 00:49:07

ای نعم هو عبد ابن حمید القسی او الكشی صاحب المسند قال اخبرنا عبد الرزاق الامام قال اخبرنا معمرا وابن راشد البصري جمیعا الزہری بهذا الاسناد قال بمنی. يعني صلی صلاة المسافر بمنی ولم یقل وغيره. نعم - 00:49:31

زیدوا بعده قال وحدثنا ابو بکر بن ابی شيبة قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبید الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر رضی الله عنہما انه قال صلی رسول الله صلی الله عليه وسلم بمن الرکعتین وابو بکر بعده وعمر بعد ابی بکر وعثمان صدرا - 00:49:53

خلافته ثم ان عثمان صلی بعد اربعة. ایه الرواۃ اذا انتقد. ابو اسامة هو عماد ابن اسامة الكوفی. عبید الله هو عبید الله ابن عمر ابن حفص ابن عاصم ابن عمر ابن الخطاب العمri ثقة نافع مولی عبد الله ابن عمر عن ابن عمرة قال صلی رسول الله صلی الله عليه -

00:50:16

رکعتان وابو بکر بعده يعني رکعتین وعمر وبعد ابی بکر وعثمان صدرا من خلافته ثمان عثمان صلی بعد واربعا. فكان ابن عمر اذا صلی مع الامام صلی اربعا واذا صلی وحده صلی رکعتین - 00:50:37

اقول هذا من غایة الفقه من الامام او من الصحابي الجليل عبد الله ابن عمر رضی الله عنه لأن ابو سعید الخضري جاء عنه انه انکر على عثمان اتمامه في الحج. فقال يا ليتنی - 00:50:57

او كان يصلی وراءه اربعا فقيل له كان يصلی اربعا وانکر عليه ايضا. قال تنکر وتصلي اربعا؟ قال الخلاف شر. الخلاف شر وهذا يعطي لنا معنا هيبة امير المؤمنین في الحقيقة نعم. امير المؤمنین الان حتى لو قلنا انه موضع قصر لكن - 00:51:17

اجازوا الاتمام في موضع القصر. والقصر افضل. ولذلك في الحقيقة لم يخالفوا رحمة الله ما انهم رأوا خلاف سنة رسول الله صلی الله عليه وسلم. فاجتهد امير المؤمنین لو قاموا وراءه ويصيحون وكذا فربما هؤلاء الشباب فيحقدون على عثمان رضی -

00:51:43

ومن جملة ما اعتبرضوا هؤلاء الشیاطین الذين احاطوا وحاصروا عثمان رضی الله عنه في المدينة. قال قد اتم الصلاة والنبي هؤلاء كان يقودهم عبدالله بن سبأ اليهودي وغيرهم لكنهم هم وجدوا اي شيء يلصقون من العيب او - 00:52:12

من الانکار ومنکر الى عثمان رضی الله عنه. قالوا اتم الصلاة في منی والنبوی صلی الله عليه وسلم وابو بکر وعمر اه قصرروا على كل حال. فإذا الروایة هنا كان ابن عمر اذا صلی مع الامام صلی اربعا كذلك ابو سعید الخضري - 00:52:32

ونقول لهم اعرف الناس بدين الله تبارك وتعالی. ولذلك ما يحق للانسان ان یصبح الا امام الناس امام امير المؤمنین اذا رأى شيئا لکنه كما قال كما هو ادب الانکار على الامام ان یأخذ بيده هكذا - 00:52:50

ويختلي به ويقول ها هو في خاصة نفسه فان قبله فقد اديت ما عليك. لا يجب عليك بعد هذا ابدا ابدا ولا ان تذهب في المساجد وتنكر او في الجرائد وغيرها كما يفعل الناس في هذا الزمان - [00:53:10](#)

هذا الانكار في الحقيقة له اثاره السيئة في الامة منذ خرج خواج وانكروا على الائمة رحمة الله عليهم نعم زيدوا بعده فكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا صلى مع الامام صلى اربعة واذا صلاها وحده صلى ركعتين. نعم. وبه اليه قال وحدث - [00:53:31](#)
المثنى وعبد الله ابن سعيد قال حدثنا يحيى وهو القطان قال وحدثنا ابو كريب قال اخبرنا ابن ابي زائدة قال وحدثنا ابن نمير قال حدثنا عقبة بن خالد كلهم عن - [00:53:55](#)

الله بهذا الاسناد نحوه نعم مع ابن المثنى هو محمد المثنى الاعانة ذي ثقة معروف. عبد الله بن السعيد وعبد الله بن سعيد بن يحيى كان يقال له ان يشكري ابو قدامة السرخي من الشقاد يحيى هو ابن القتان الثقل المعروف - [00:54:11](#)

تحويل الى اسناد اخر قال الامام مسلم حدثنا ابو قريب هو محمد ابن علاء الحمداني ثقة قال اخبرنا ابن ابي زائدة اخبرنا حدثنا ابو كريب قال اخبرنا يعني في جماعة سمع هذا بصيغة الجمع نعم. ابن ابي زائدة ويحيى - [00:54:35](#)
ابن زكريا ابن ابي زائدة من الثقات المتفقين. ثم التحويل قال حدثنا ابن نمير هو محمد ابن عبد الله ابن نمير الحمداني ثقة قال حدثنا عقبة ابن خالد وقبائل ابن خالد وهو سكون - [00:54:55](#)

يعني ينسب السكون وكان يلقب المجدر. كان في وجهه جذري المجدر. وهو ايضا صدوق صاحب حديث هذا الحديث اخرجه الامام البخاري واذن لكنه من طريق اخر. نعم. كلهم بهذا الاسناد نحوه - [00:55:14](#)

اي نحو الحديث السابق عن ابن عمر رضي الله عنهما نعم وبه اليه قال وحدثنا عبد الله بن معاذ قال حدثنا ابي قال حدثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن انه سمع حفصة بن عاصم عن ابن عمر رضي - [00:55:34](#)

او عدهما انه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم بمنى صلاة المسافر وابو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم لسنين او قال ست سنين قال حفص وكان ابن عمر رضي الله عنهم يصلى بمن الركعتين ثم يأتي فراشه فقلت اي عم لو - [00:55:50](#)
ليت بعدها ركعتين قال لو فعلت لاتتمت الصلاة. اي نعم. وبذل الله بن معاذ بن معاذ الانبri. هو وابوه من المعروفين الحاجاج الامام خبيب ابن عبد الرحمن قبيل ابن عبد الرحمن ابن عبد الله ابن - [00:56:12](#)

الانصاري الخزرجي المدني ثقة. نعم عن سمع حفص بن عاصم عن ابن عمر. حبس بن عاصم هو ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.
اعتقاد وايضا جاء في الانرأيتم انه هناك جاءت الروايات الاخرى قال صدرا من خلافته صلی ركعتين ثم بعد - [00:56:32](#)

ركعتين ثم اتم. هنا جاء آآ عثمان رضي الله عنه كم سنة؟ كان خليفة ثمانى عشرة سنة. وهنا ما جاء فيه في هذا الحديث قال وفيه وعثمان ثمانى سنين او ست سنين كان يصلى ركعتين ثم بعد - [00:56:57](#)

اتم رضي الله عنه نعم وهنا على كل حال جاءت هذه الرواية قال حفص وكان ابن عمر يصلى بمن ركعتين ثم يأتي فراشه فقلت لو صليت بعدها ركعتين لو صليت بعدها ركعتين كانه يشير الى انه يصلى - [00:57:17](#)

راتبة الظهر مثلا لو صليت بعدها ركعتين فقال له فعلت لاتتمت الصلاة. يعني لو كنت آآ اصلی الرواتب فاذا افضل منهں اکمل الصلاة اربع ركعات. لكنه يشير الى ان سنة النبي صلی الله عليه وسلم انه كان ما كان يصلی فی السفر - [00:57:38](#)

بالرواتب وان كان يصلى على الراحلة النواول الاخرى. نعم ولذلك وايضا معروف وقد ذكرنا لكم مرارا ان النبي صلی الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى لمائكته انظروا الى اذا مرض العبد او سافر - [00:58:01](#)

وانظروا الى عبدي ما كان يعمل في حظره وفي صحته فاكتبا له ما كان يعمل التي كان يعمل يجري له حتى الرواتب يكتب له ولو كان يصلی ركعتين فقط الفريضة ولا يصلی الرواتب. فانا - [00:58:22](#)

هذا قال ابن عمر رضي الله عنه ما فائدة ما دام قد كتب الله لي وايضا ان الله يحب ان تؤتي رخصه كما يكره محارمه او مناهيه.
يعني كما يكره فاذا ينبغي الافضل قبول الرخصة. ولذلك ابن عمر - [00:58:42](#)

رضي الله عنه قال قبل رخصة الله تبارك وتعالى. نعم. زيدوا بعدهم وبه اليه. قال وحدثنا او يحيى بن حبيب قال حدثنا خالد يعني

ابن الحارت قال وحدثنا ابن المثنى قال حدثني عبد الصمد قال حدثنا شعبة بهذا الاسناد ولم يقولوا في - 00:59:07

حديثي بمني ولكن قال صلى في السفر ايه يحيى ابن حبيب وهو ثقة خالد ابن الحارت ابن عبيد ابن تحويل قال محمد قال حدثنا عبد الصمد وهو عبد الصمد ابن آآ - 00:59:27

عبد الوارث ابن سعيد ابن زكوان من الثقات المعروفين قال اي بن المصنف عبد الصمد قال حدثنا آآ ابن خالد ابن الحارت وعبد الصمد قال حدثنا شوبة بهذا الاسناد ولم يقولوا في الحديث بمني - 00:59:45

ولكن قال في السفر صلى في السفر هنا ابن عمر يصلى بمني كذا لكنهم قالوا انهم كان يصلى في السفر ركعتين نعم وبه اليه قال حدثنا وكتبت ابن سعيد قال حدثنا عبد الواحد عن الاعمش قال حدثنا ابراهيم وقال سمعت عبد الرحمن ابن يزيد يقول صلى -

01:00:02

بنا عثمان بمني اربع ركعات فقيل ذلك لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه فاسترجع ثم قال صلیت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمن الركعتين وصلیت مع ابی بکر الصدیق رضی الله عنہ من الرکعتین وصلیت مع عمر بن الخطاب رضی الله عنہ بمنی الرکعتین -

01:00:29

فليت حظي من اربع ركعات ركعتان متقبلتان اي نعم قتبة ابن السيد البغدادي ثقة عبدالواحد ابن الزيادة لعبيدي من الثقات لكنه في حديث العامشى بعض المقال هكذا وهنا روایتها للعامر قال حدثنا ابراهيم وهو ابراهيم ابن يزيد النخي المعروف ثق -

01:00:52

قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد وهو ابراهيم بن قيس النخيا ايضا ثقة قال قال صلى بنا عثمان بمني اربع ركعات فقيل ذلك لعبد الله بن مسعود فاسترجع ثم قال يعني ليس - 01:01:19

وانه لم يكن يعرفه وصلی وحده والله اعلم يكون صلى كما جاء في رواية اخرى وراءه فاسترجع لما قال الناس وشكوه بأنه صلى اربع ركعات فقال انا لله وانا اليه راجعون ثم قال صلیت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنی رکعتین - 01:01:41

وما صلیت مع ابی بکر الصدیق بمنی رکعتین وصلیت مع عمر بن الخطاب بمنی رکعتین فليت حظي من اربع ركعات هذا يدل على انه صلى وراءه اربع ركعات فليت هظي من اربع ركعتان متقبلتان ركعتان متقبلتان على سنة - 01:02:01

النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين على رخصة النبي رخصة الله تبارك وتعالى لو قبلت مني كانت افضل من اربع ركعات التي اتمها مع عثمان رضي الله عنه لكن مع ذلك لم يصح هؤلاء الائمة ولم يخالفوا رحمة الله عليهم - 01:02:21

ذلك ابو سيد الخضرج عنه ايضا من هذا النوع الله اكبر الله اكبر الله اكبر لا الله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا اشهد ان محمدا رسول الله - 01:02:41

لا حول ولا قوة الا بالله الله اكبر الله اكبر لا الله الا الله اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد كما انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد - 01:04:19

مربي هذه الدعوة التامة الصلاة القائمة يقول الاخ من جدة الى مكة من الطائف الى مكة بعضهم يراها سفر ويقصر وبعضهم يقول لا ويتم ما هو الراجح من ذلك المواقف - 01:06:15

وهل يقالون ونتم ان شاء الله ما دام جاء في قوله وباسناد صحيح في قول الصحابي الجليل رضي الله عنه ابن عباس وهو قاله امام الصحابة ولم يخالفوه والله اعلم فجاز لك ان تقصر هو الافضل - 01:06:37

ما دمت في سفر فتقصر في الطائف او في جدة وعصفان ان شاء الله هذا الذي يظهر والله اعلم نعم احسن المعتمد آآ المعتمر اذا قدر انه صلى في مني او ارى فات - 01:07:00

وقد فهل يقصر المعتمر اذا قدر انه صلى يعني هو كانه امره لكن ذهب باعلامه ولا كيف ماذ تقول اذا كان يذهب ليلى وليس متلبسا به الاهرام ولذلك لا يصح له ان يتم وهو على كل حال - 01:07:21

على قول ابن تيمية رحمه الله عرفات موضوع قصر ولذلك اذا كان يرى هذا ويجوز له ان يأتمر في او يقصر في عرفات اما في مني

نعم اذا حلف الانسان مرتين على شيء - 01:07:48

وايشه على شيء هو هل يكفر كفارة واحدة او اثنين على على شيئاً يعيشون على شيء واحد هل يكفر كفارة واحدة ام كفارة لماذا ها
انا انا ترى شيء واحد بس - 01:08:12

فيكون كفارة واحدة ولو كرر تأكيداً لا يقال انه عليه لو قال ثلاث مرات فيكون عليه ثلاث كفارات له كفارة واحدة ان شاء الله ما فيها
هاري اذا كان هكذا حلف ولم يكفر وارتكب ثم مرة ثانية حلف ولم يكفر هذا لا بد ان يكون كل - 01:08:36

كل مرة لابد ان يكون له كفارة نعم هذا ما فيه شبهة لكنه اذا كان يحلف يكرر عدة مرات في مجلس واحد ثم يحيث وعليه كفارة
واحدة والله اعلم لا يؤخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤخذتم بما عقدتم الایمان والكفارة اطعام عشرة مساكين من اوسع ما
تطعمون - 01:09:06

او كسوة او طاهر رطب فمن لم يجد فصيامه ثلاثة ايام اذا كنت اذا كنت مسافرا او كنت مسافرا صليت المغرب مع جماعة انتهينا
ايش معنى؟ كنت صليت المغرب ثلاث ركعات مع جماعة - 01:09:30

انتهينا فدخل رجل اقام الصلاة وتقدم امام فصل المغارب وصلى المغارب جاء واحد ايضاً يريدون ان يصلوا المغرب لكن هو مرة ثانية
يصلبي ثلاث ركعات ولا او يشاء معكم تقدم ولا اي لاي سلام - 01:09:49

مرة سلاح يعني اولاً صلي وحده ما حدا رجع اذا كان صلي ما يجب عليه ان يحضر فرضنا انه انه ما دام صلي المغرب ولا يريد ان
يصلبي العشاء فليس عليه انتم صلوا ويذهبوا على طريقتكم - 01:10:36

اه نقول لك هذا هو هو كان تقدم ويصلبي المغرب وانته وراءه صليتم عيسى وقد صليتم المغرب من قبل؟ نعم. اجاز بعض العلماء ان
هذا جايد بل واذا كان هو اتم ثلاثة قوموا - 01:11:07

اكملوا اربعتكم بارك الله فيكم. جاز هذا ان شاء الله. نعم. جزاك الله خيراً اه انسان سواق كثير السفر. هل يقصر دائمًا جاز له النبي صلي
الله عليه وسلم سأله انسان قال يا رسول الله اني اكري في هذا الوجه بهذه الجمال فالقصور دائمًا - 01:11:30

هو كذلك جاز له الفطر اذا كان يجد فرصة لشهر اخر يعني يتم لكن اذا كان طول الشهر اذا كان طول الشهر هذا المسألة تختلف صوم
اذا كان طول السنة في السفر فيجب عليه ان يصوم في رمضان - 01:11:57

في وقته. اما اذا كان يجد فرصة شهر شهرين ولا يكون في السفر جاز له ان يقصر اه يفطر واه يقضى فيما بعد لكن اذا كانت طول
السنة هو على سفر فلا بد ان يكون في رمضان يصوم. عندي حالة شقيقة امي - 01:12:18

تؤذيني بالكلام. هل يجوز لي ان اقتاس لا تقتتنع. لا تقتتنع من قطعك بارك الله فيك. ان شاء الله يكون خير لك الخارة بمنزلة العممة حي
على الصلاة حي على الفتوى. قد قام - 01:12:37